

حكم دفع الأموال لموظف بُغية تسهيل إرساء المناقصة على شركة خاصة

السؤال :

في المناقصات التجارية هل يجوز إعطاء مقدار من المال للموظف المسؤول على أن ترسو المناقصة علينا، علماً بأن العرض الذي نقدمه قد يكون ليس هو الأفضل، وهل يجوز لذلك الموظف أخذ هذا المال؟

الجواب :

إذا استلزم ذلك الإضرار بالآخرين فهو حرام و لا يجوز في الفرض المذكور .